او سالبه نحو زيد كاتب زيد ليس بكاتب لان كلا من طرفيها والحاصل هذه
وجودي محصل وربما يخص اسم المحصل بالموجبه وتسمى السالبه بسيطه
لان البسيط لا جزء له وعرف السلب وان كان موجودا فيها الا انه ليس جزء
من طرفيها وقد تسمى السالبه بسيطه والموجبه المعدوله المحموله والفرق بينهما
مبني انه لابد من وجود موضوع الثانيه بخلاف الاولى كما مر ولفظ ان كانت
ثلاثتهن ان الرابطه متقدمه في الثانيه متاخره في الاولى وان كانت ثنتين
القصد ان كانت اداة السلب ليس والايجاب كانت غيريه لا فهي معدوله
الثالث نسبة المحمول الى الموضوع ايجابيه كانت او سلبيه اذا نسبت الى نفس
الامر فلا بد بالضروره ان يكون مكيفه بكيفيه الضروره او الاضروره او الدوام
او اللادوام او غير ذلك من الكيفيات وتسمى تلك الكيفيه المتاخره في نفس
الامر مادة القضيه وما به بيان هذه الكيفيه من لفظ في القضيه الملفوظه
او ملاحظه في القضيه المعقوله جهة القضيه فمتى خالفت الجهة المادة كانت
القضيه كاذبه والا كانت صادقه وتسمى ما جاء من تلك القضايا المتقومه
ملحوظا بجهة ضروره او غيرها موجهه والذي ينقسم اليه هذه الانواع ستة
عشر قسما فالبسيطه هي التي يكون معناها ايجابا فقط او سلبا فقط وتسمى
مركبه وهي التي يكون معناها مركبا من ايجاب وسلب فالبسيطه الضروريه
المطلقه وهي التي يكون معناها مركبا من ايجاب وسلب حكم فيها بالضروره مادام ذات الموضوع
نحو كل انسان حيوان بالضروره ولا شيء من الانسان بحجر بالضروره المشروطه
العامه وهي التي حكم فيها بالضروره مادام وصف الموضوع او شرطه او غايته
ان وجد وصف الموضوع وان لم يكن له دخل في تحقق الضروره صوقت المشروطه
بالمعنى الاول فقط كقولنا الله تعالى لضروره كل كاتب انسان مادام كاتبا والا فان
كان ذلك الوصف ضروريا لذات الموضوع في وقت ما صوقت المشروطه بالمعنيين
كقولنا بالضروره كل منخسف مظلم مادام منخسفا وان لم يكن كذلك صوقت
المشروطه بالمعنى الثاني فقط نحو بالضروره كل كاتب متحرك الاصابع مادام
كاتبا والوقتيه وهي التي حكم فيها بالضروره في وقت معين كقولنا بالضروره

كل قمر منخسف وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس ولا شيء من القمر بمنخسف
وقت التربيع والمنتشره المطلقة وهي التي حكم فيها بالضروره في وقت
غير معين نحو بالضروره كل انسان متنفس في وقت ما ولا شيء من الانسان
بمتنفس في وقت ما والدائمة المطلقة وهي التي حكم فيها بدوام النسبة مادام
ذات الموضوع نحو كل انسان حيوان دائما ولا شيء من الانسان بحجر دائما
العرفية العامه وهي التي حكم فيها بالدوام مادام وصف الموضوع نحو كل كاتب
متحرك الاصابع مادام كاتبا ودائما لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع مادام
كاتبا والفرق بين الدوام والضروره ان الضروره تستلزم الدوام ولا عكس
والمطلقة العامه وهي التي حكم فيها بفعليه النسبه نحو كل انسان متنفس بالاطلاق
العام ولا شيء من الانسان بمتنفس بالاطلاق العام فان ثبوت التنفس
للانسان وسلبه عنه ليس ضروريا ولا دائما بل هو بالفعل والممكنة العامه
وهي التي حكم فيها بعدم ضروره الجانب المخالف للنسبه نحو كل نار حاره بالامكان
العام اي سلب الحراره عن النار ليس بضروري ولا شيء من الحار ببارد بالامكان
العام اي ايجاب البروده للحار ليس بضروري والمركبه المشروطه الخاصه وهي
المشروطه العامه مقيده بالادوام الذاتي نحو بالضروره كل كاتب متحرك الاصابع
مادام كاتبا لا دائما ودائما بالضروره لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا
لا دائما والعرفيه الخاصه وهي العرفيه العامه مقيده بذلك ومثالها ايجابا
وسلبا مامر في المشروطه الخاصه مع ابدال الضروره بدائما والوقتيه وهي
الوقتيه المطلقه مقيده بذلك نحو بالضروره كل قمر منخسف وقت حيلولة
الارض بينه وبين الشمس لا دائما والمنتشره وهي المنتشره المطلقة مقيده
بذلك نحو بالضروره كل انسان متنفس في وقت ما لا دائما ودائما بالضروره لا شيء
من الانسان بمتنفس في وقت ما لا دائما والوجوديه الاضروريه وهي
المطلقة العامه مقيده بلا ضروره في الذاتيه نحو كل انسان فاحكه
بالفعل لا بالضروره ولا شيء من الانسان بضاحك بالفعل لا بالضروره
والوجوديه الدائمة وهي المطلقة العامه مقيده بالادوام الذاتي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)